البدعة وخطرها

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م

البدعة وخطرها

تأليف

د. خالد بن حمد الخريف

تقديم

فضيلة الشيخ د. صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للفتوى

غفر الله له ولوالديه وجميع المسلمين

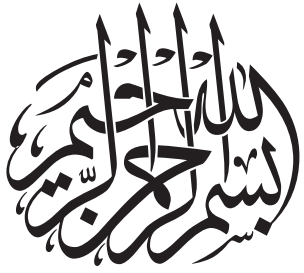
بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة فضيلة الشيخ

الدكتور صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

قرأ علي الدكتور خالد بن حمد الخريف كتابه البدعة وخطرها وهو كتاب جيد في موضوعه.

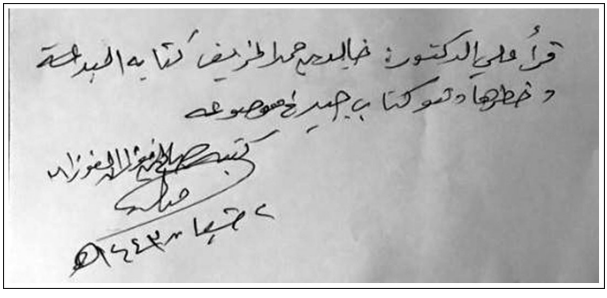

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فقد أمر الله عباده بالاجتماع، ونهاهم عن التفرق والاختلاف، فقال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ

عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾

[آل عِمرَان: ١٠٣].

ونهى عن الابتداع في دين الله، وحذر من البدعة، وبين لأمته أن كل بدعة في دين الله ضلالة.

والبدع خطرها عظيم، فهي قدح في الدين، واستدراك على الله وعلى رسوله ﷺ، ولهذا قال العلماء رحمهم الله: إن البدع فوق الكبائر، وأنها تلي الشرك؛ لأنها قدح في دين الله، ووسيلة للكفر بالله ﷻ، فلهذا كانت أحب إلى الشيطان من المعاصي لعظم خطرها، ولأن أهل البدع في الغالب لا يتوبون منها لأنهم يرون أنهم على هدى، فلهذا لا يتوبون، ولهذا يحبها

الشيطان أكثر، ويدعو إليها كما يدعو إلى الشرك، أما المعاصي فهم يعلمون أنهم مسيؤون، ويعلمون أنهم قد خالفوا الطريق، وأنهم قد تعرضوا لغضب الله، فكثيراً ما يتوبون ويندمون، ومن تاب تاب الله عليه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومعنى قولهم: إن البدعة لا يتاب منها: أن المبتدع الذي يتخذ ديناً لم يشرعه الله ولا رسوله قد زُيِّن له سوء عمله فرآه حسناً، فهو لا يتوب ما دام يراه حسناً؛ لأن أول التوبة العلم بأن فعله سيئ ليتوب منه، وبأنه ترك حسناً مأموراً به أمر إيجاب، أو استحباب؛ ليتوب ويفعله، فما دام يرى فعله حسناً، وهو سيئ في نفس الأمر؛ فإنه لا يتوب»[١].

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ١٠/٩.

ولما رأيت من عظيم خطر البدع وانتشارها في كثير من البلاد الإسلامية الا ما رحم الله نظراً لبعد العهد عن العهد النبوي ولغلبة الجهل بالدين في كثير من بلاد المسلمين.

رأيت أن أكتب هذه الرسالة المختصرة لعل الله ﷻ أن ينفع بها من شاء من عباده.

والله المسؤول أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا وأن يهدينا جميعاً للسنة ويثبتنا عليها، وأن يبعدنا عن البدع المحدثة في الدين، وأن يوفق المسلمين جميعاً للعلم النافع والعمل الصالح أنه جواد كريم.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً..

وكتبه

د. خالد بن حمد الخريف

الفصل الأول

وجوب اتباع سُنَّة المصطفى ﷺ

دلّ الكتاب العزيز والسنة النبوية وأقوال الصحابة الكرام على وجوب اتباع سُنّة الرسول ﷺ وأنها هي النجاة من الضلال.

أولاً: القرآن الكريم

دل القرآن الكريم في آيات كثيرة على وجوب اتِّباع ما جاء به الرسول الكريم ﷺ، والحث على ذلك والتحذير من مخالفة الرسول ﷺ فيما جاء به من الحق والهدى ومن الوقوع في الشرك والبدع والمعاصي، فمن ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وقوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن

تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النُّور: ٦٣]، قال ابن كثير في تفسيره: «أي: عن أمْر رسول الله ﷺ، وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته، فتوزَن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك قُبل، وما خالفه فهو مردودٌ على قائله وفاعله كائناً من كان، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»، أي: فليحذر وليخش مَن خالف شريعة الرسول باطناً وظاهراً ﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ أي: في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة، ﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ أي: في الدنيا بقتل أو حدٍّ أو حبس أو نحو ذلك»[(١)].

(١) تفسير ابن كثير ٦/ ٩٠ ط دار طيبة.

وقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقال: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عِمرَان: ٣١].

قال ابن كثير في تفسيره: «هذه الآية الكريمة حاكمة على كلِّ مَن ادَّعى محبَّةَ الله وليس هو على الطريقة المحمدية، فإنَّه كاذبٌ في نفس الأمر حتى يتَّبع الشرعَ المحمدي والدِّينَ النَّبوي في جميع أقواله وأفعاله، كما ثبت في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»، ولهذا قال: ﴿إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾، أي: يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبَّتكم إيَّاه، وهو محبَّته إيَّاكم، وهو أعظم من الأول، كما قال بعض

العلماء الحكماء: ليس الشأن أن تُحِبَّ، إنَّما الشأن أن تُحَبَّ، وقال الحسن البصري وغيره من السلف: زعم قومٌ أنَّهم يُحبُّون اللهَ فابتلاهم الله بهذه الآية فقال.: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾(١).

وقال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ۚ﴾ [الشورى: ٢١]، وقال تعالى: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقال تعالى عن الجنِّ لَمَّا ولَّوا إلى قومهم منذرين: ﴿قَالُوا۟ يَٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ

(١) تفسير ابن كثير ٢/ ٣٢ ط دار طيبة.

بَعۡدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ يَهۡدِيٓ إِلَى ٱلۡحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴿٣٠﴾ يَٰقَوۡمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ يَغۡفِرۡ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمۡ وَيُجِرۡكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ﴿٣١﴾ وَمَن لَّا يُجِبۡ دَاعِيَ ٱللَّهِ فَلَيۡسَ بِمُعۡجِزٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَيۡسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءُۚ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ﴿٣٢﴾

[الأحقاف: ٣٠ ـ ٣٢].

ثانياً: السُّنّة النبوية

ورد في سنة الرسول ﷺ أحاديثُ عديدة تدلُّ على الترغيب في اتِّباع السنن والتحذير من البدع، وتبين خطرَها، منها:

١ ـ قوله ﷺ: «**مَن أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ**»(١).

٢ ـ وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه: «وعظنا رسول الله ﷺ موعظةً بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، قال قائل: يا رسول الله! كأنَّ هذه موعظة مودِّع، فماذا تعهد إلينا؟ فقال: **أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن**

(١) رواه البخاري برقم (٢٦٩٧) ومسلم برقم (١٧١٨).

عبد حبشي، فإنَّه مَن يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنَّتي وسنَّة الخلفاء المهديِّين الراشدين، تَمسَّكوا بها وعضُّوا عليها بالنواجذ، وإيَّاكم ومحدثات الأمور؛ فإنَّ كلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة»[(١)].

٣ ـ عن جابر ابن عبد الله أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا خطب يوم الجمعة قال: «**أمَّا بعد، فإنَّ خير الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكلَّ بدعة ضلالة**»[(٢)].

٤ ـ وقال رسول الله ﷺ: «**فمَن رغب عن**

(١) رواه أبو داود برقم (٤٦٠٧) ـ وهذا لفظه ـ والترمذي برقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣ ـ ٤٤)، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

(٢) أخرجة مسلم في صحيحه برقم (٨٦٧).

سنَّتي فليس منِّي»[١].

٥ ـ وقال ﷺ: «**يا أيُّها الناس! إنِّي تركتُ فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلُّوا أبداً، كتاب الله وسنَّة نبيِّه ﷺ**»، وقال: «**إنِّي قد تركتُ فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما، كتاب الله وسنَّتي**»[٢].

٦ ـ عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**كلُّ أمَّتي يدخلون الجنَّة إلَّا من أبى، قالوا: يا رسول الله! ومَن يأبى؟ قال: مَن أطاعني دخل الجنَّة، ومَن عصاني فقد أبى**»[٣].

٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**ما نهيتُكم عنه فاجتنبوه،**

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٥٠٦٣)، ومسلم برقم (١٤٠١).
(٢) أخرجهما الحاكم (١/ ٩٣).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٢٨٠).

وما أمرتُكم به فافعلوا منه ما استطعتم؛ فإنَّما أهلك الذين من قبلكم كثرةُ مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم»[(١)].

٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**مَن دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومَن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام مَن تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً**»[(٢)].

(١) أخرجه البخاري برقم (٧٢٨٨)، ومسلم برقم (١٣٣٧).
(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٦٧٤).

ثالثاً: أقوال الصحابة ومن بعدهم من علماء الأمة

١ ـ قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «اتِّبعوا ولا تبتدعوا؛ فقد كُفيتُم»[(١)].

٢ ـ قال حذيفة رضي الله عنه: «كل عبادة لم يتعبد بها أصحاب رسول الله ﷺ فلا تتعبدوا بها فإن الأول لم يدع للآخر مقالا فاتقوا الله يا معشر القرآء خذوا طريق من كان قبلكم»[(٢)].

٣ ـ قال عثمان بن حاضر: «دخلتُ على ابن

(١) أخرجه الدارمي برقم (٢١١).

(٢) الباعث ص١٥ ـ ١٦، الإتباع ص٦٢، إصلاح المساجد ص١٢.

عباس، فقلت: أوصني، فقال: نعم! عليك بتقوى الله والاستقامة، اتَّبع ولا تبتدع»[١].

٤ ـ قال عبد الله بن مسعود: «مَن سرَّه أن يلقى اللهَ غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث يُنادى بهنَّ؛ فإنَّ الله شرع لنبيِّكم سنن الهدى، وإنَّهنَّ من سُنن الهدى، ولو أنَّكم صلَّيتُم في بيوتكم كما يُصلِّي هذا المتخلِّف في بيته لتركتُم سنَّة نبيِّكم، ولو تركتم سنَّة نبيِّكم لضللتُم...»[٢].

٥ ـ قال أبو عثمان النيسابوري: «مَن أمَّر السنَّة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمَّر الهوى على نفسه قولاً وفعلاً

(١) أخرجه الدارمي برقم (١٤١).
(٢) أخرجه مسلم برقم (٦٥٤).

نطق بالبدعة»[١].

٦ ـ قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَن ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أنَّ محمداً خان الرسالة؛ لأنَّ الله يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، فما لَم يكن يومئذ ديناً فلا يكون اليوم ديناً»[٢].

٧ ـ قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «أصول السنة عندنا التمسُّك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة ضلالة»[٣].

٨ ـ قال الأوزاعي: «اصبر نفسك على السنة وقف حيث وقف القوم وقل بما قالوا وكف

(١) انظر حلية الأولياء ١٠/ ٢٤٤.
(٢) انظر الاعتصام للشاطبي ١/ ٢٨.
(٣) انظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٣١٧).

عما كفوا عنه واسلك سبيل سلفك الصالح فإنه يسعك ما وسعهم»[١].

٩ ـ قال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «اتبع طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين»[٢].

١٠ ـ قال عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سن رسول الله وولاة الأمر من بعده سننا الأخذ بها تصديق بكتاب الله واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في شيء خالفها. من عمل بها فهو مهتد ومن استنصر بها فهو منصور ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين وولاه الله ما تولى وأصلاه

(١) تلبيس إبليس ص٩، الأمر بالإتباع ص٤٩.
(٢) الاعتصام ١/٨٣، الأمر بالإتباع ص١٥٢.

جهنم وساءت مصيراً» رواه ابن عبد البر وذكره الشاطبي في الاعتصام وقال إنه كان يعجب مالكاً جدّاً[١].

١١ ـ قال عثمان الأزدي قال: «دخلت على ابن عباس رضي الله عنهما فقلت له أوصني. فقال: عليك بتقوى الله والاستقامة، اتبع ولا تبتدع».

١٢ ـ ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (أنه قبل الحجر الأسود وقال: إني لأقبلك وإني لأعلم أنك حجر ولكني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك) متفق عليه[٢].

قال الإمام النووي: «وأما قول عمر رضي الله عنه: (لقد علمت أنك حجر وإني لأعلم أنك حجر

(١) جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١٨٧، الاعتصام ١/ ٨٧.

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ٤/ ٢١٧، صحيح مسلم بشرح النووي ٣/ ٣٩٦.

وأنك لا تضر ولا تنفع) فأراد به بيان الحث على الاقتداء برسول الله ﷺ في تقبيله ونبه على[١] أنه لولا الاقتداء به لما فعله.

وإنما قال: (وإنك لا تضر ولا تنفع) لئلا يغتر بعض قريبي العهد بالإسلام الذين كانوا ألفوا عبادة الأحجار وتعظيمها رجاء نفعها وخوف الضرر بالتقصير في تعظيمها وكان العهد قريبا بذلك، فخاف عمر رضي الله عنه أن يراه بعضهم يقبله ويعتني به فيشتبه عليه فبين أنه لا يضر ولا ينفع بذاته وإن كان امتثال ما شرع فيه ينفع بالجزاء والثواب..».

قال علي رضي الله عنه: (لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ٣/ ٣٩٧.

رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه)[١].

وبناء على هذا الأصل المهم فإنه يشترط في العبادات الاتباع ولا يجوز الابتداع وحتى يكون الاتباع صحيحا لا بد أن يكون العمل موافقاً للشريعة في الأمور الستة التالية:

«**الأول**: السبب فإذا تعبد الإنسان لله عبادة مقرونة بسبب ليس شرعياً فهي بدعة مردودة على صاحبها مثال ذلك أن بعض الناس يحيي ليلة السابع والعشرين من رجب بحجة أنها الليلة التي عرج فيها برسول الله ﷺ فالتهجد عبادة ولكن لما قرن بهذا السبب كان بدعة لأنه بنى هذه العبادة على سبب لم يثبت شرعاً وهذا

(١) سنن أبي داود مع شرحه عون المعبود ١/ ١٩٢، سنن الدارمي مع شرحه فتح المنان ٤/ ٢٦٤، التلخيص الحبير ١/ ١٦٠، صحيح سنن أبي داود ١/ ٣٣.

الوصف موافقة العبادة للشريعة في السبب ـ أمر مهم يتبين به ابتداع كثير مما يظن أنه من السنة وليس من السنة.

الثاني: الجنس فلا بد أن تكون العبادة موافقة للشرع في جنسها فلو تعبد إنسان لله بعبادة لم يشرع جنسها فهي غير مقبولة مثال ذلك أن يضحي رجل بفرس فلا يصح أضحية لأنه خالف الشريعة في الجنس فالأضاحي لا تكون إلا من بهيمة الأنعام الإبل، البقر، الغنم.

الثالث: القدر فلو أراد إنسان أن يزيد صلاة على أنها فريضة فنقول: هذه بدعة غير مقبولة لأنها مخالفة للشرع في القدر ومن باب أولى لو أن الإنسان صلى الظهر مثلاً فصلى خمساً فإن صلاته لا تصح بالاتفاق.

الرابع: الكيفية فلو أن رجلاً توضأ فبدأ بغسل رجليه ثم مسح رأسه ثم غسل يديه ثم وجهه فنقول: وضوؤه باطل لأنه مخالف للشرع في الكيفية.

الخامس: الزمان فلو أن رجلاً ضحى في أول أيام ذي الحجة فلا تقبل الأضحية لمخالفة الشرع في الزمان وسمعت أن بعض الناس في شهر رمضان يذبحون الغنم تقرباً لله تعالى بالذبح وهذا العمل بدعة على هذا الوجه لأنه ليس هناك شيء يتقرب به إلى الله بالذبح إلا الأضحية والهدي والعقيقة أما الذبح في رمضان مع اعتقاد الأجر على الذبح كالذبح في عيد الأضحى فبدعة وأما الذبح لأجل اللحم فهذا جائز.

السادس: المكان فلو أن رجلًا اعتكف في

غير مسجد فإن اعتكافه لا يصح وذلك لأن الاعتكاف لا يكون إلا في المساجد ولو قالت امرأة أريد أن أعتكف في مصلى البيت فلا يصح اعتكافها لمخالفة الشرع في المكان. ومن الأمثلة لو أن رجلاً أراد أن يطوف فوجد المطاف قد ضاق ووجد ما حوله قد ضاق فصار يطوف من وراء المسجد فلا يصح طوافه لأن مكان الطواف البيت، قال الله تعالى لإبراهيم الخليل: (وطهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود)»[1].

(١) الإبداع في كمال الشرع ص٢٠ ـ ٢٣.

الفصل الثاني

معنى البدعة وخطرها

البدعة في اللغة:

الحدث في الدين بعد الإكمال، أو ما استحدث بعد النبي ﷺ من الأهواء والأعمال[١].

وأصل مادة «بدع» للاختراع على غير مثال سابق، ومنه قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البَقَرَة: ١١٧ ـ الأنعَام: ١٠١] ، أي: مخترعهما من غير مثال سابق متقدم[٢].

---

(١) القاموس المحيط، باب العين، فصل الدال، ص٩٠٦، ولسان العرب ٨/٦.

(٢) الاعتصام للشاطبي ١/٤٩، وانظر: مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني، مادة «بدع» ص١١١.

البدعة في الاصطلاح الشرعي:

هي ما أحدث في الدين مما ليس منه.

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «البدعة المذمومة: ما ليس لها أصل من الشريعة يُرجَع إليه، وهي البدعة في إطلاق الشرع»[(١)].

وقال العلامة الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فالبدعة إذاً عبارة عن: طريقة في الدِّين مخترَعة، تضاهي الشرعيَّة، يُقصَد بالسلوك عليها المبالغةُ في التعبُّد لله سبحانه»[(٢)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: «البدعة في الدين: هي ما لم يشرعه الله ورسوله ﷺ: وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب،

(١) جامع العلوم والحكم ص٢٦٧.

(٢) الاعتصام (١/ ٥٠).

ولا استحباب»[١].

ذم البدعة في الدين:

لقد حذَّر العلماء من البدعة، وبيَّنوا أنها شرٌّ من المعصية؛ لأن صاحِب البدعة يعتقد أنه يتقرَّب بها إلى الله، أمَّا صاحب المعصية فيعرف أنها معصية، فيستغفر ويتوب إلى الله تعالى، وقد روي عن سفيان الثوري رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن البدعة أحبُّ إلى إبليس من المعصية؛ لأنَّ البدعة لا يُتاب منها والمعصية يُتاب منها»[٢].

وقال ابن الماجشون رَحِمَهُ اللَّهُ: «سمعت مالكاً يقول: من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة؛ لأن الله

(١) فتاوى ابن تيمية ٤/ ١٠٧ ـ ١٠٨.
(٢) التحفة العراقية في الأعمال القلبية ص١٢.

يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ [المَائدة: ٣] فما لم يكن يومئذ ديناً فلا يكون اليوم ديناً».

ويقول الإمام الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الاعتصام»: «إن المبتدع معاند للشرع ومشاق له؛ لأن الشارع، قد عين لمطالب العبد طرقاً خاصة، على وجوه خاصة، وقصر الخلق عليها، بالأمر والنهي، والوعد والوعيد، وأخبر أن الخير فيها، والشر في تعديها؛ لأن الله يعلم ونحن لا نعلم وأنه إنما أرسل الرسول ﷺ رحمة للعالمين. فالمبتدع راد لهذا كله، فإنه يزعم أن ثم طرقاً أُخر، ليس ما حصره الشارع بمحصور، ولا ما عينه بمتعين، كأن الشارع يعلم، ونحن أيضاً نعلم، بل ربما يفهم من استدراكه الطرق على الشارع، أنه علم ما لم

يعلمه الشارع»[١].

البدع مذمومة من وجوه:

١ ـ قد عُلم بالتجارب أن العقول غير مستقلة بمصالحها دون الوحي، والابتداعُ مضادّ لهذا العمل.

٢ ـ الشريعة جاءت كاملة، لا تحمل الزيادة ولا النقصان.

٣ ـ المبتدع معاند للشرع ومشاقٌّ له.

٤ ـ المبتدع متّبع لهواه؛ لأن العقل إذا لم يكن متَّبِعاً للشرع لم يبق له إلا اتّباع الهوى.

٥ ـ المبتدع قد نزَّل نفسه منزلة المضاهي للشارع؛ لأن الشارع وضع الشرائع، وألزم المكلَّفين بالجري على سننها[٢].

---

(١) الاعتصام، للشاطبي ١/ ٤٩.

(٢) الاعتصام، للشاطبي ١/ ٦١ ـ ٧٠.

أسباب البدعة

لانتشار البدع أسباب منها:

أولاً: الجهل:

الجهل آفة خطيرة، قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء: ٣٦].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعاً، ولكن يقبض العلماء، فيرفَعُ العلم معهم، ويُبقي في الناس رُؤوساً جُهَّالاً**

يفتون بغير علم، فَيَضِلُّون ويُضِلُّون»[(١)].

ثانياً: اتباع الهوى:

من الأسباب الخطيرة التي توقع الناس في البدع، اتباع الأهواء، قال الله ﷻ: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾﴾ [صٓ: ٢٦].

وقال ﷻ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ﴾ [القَصَص: ٥٠].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس، ٨/ ١٨٧، برقم (٧٣٠٧)، ومسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن آخر الزمان، ٤/ ٢٠٥٨، برقم (٢٦٧٣).

ثالثاً: التعلق بالمشتبهات:

فإن المبتدعة يتعلقون بالمشتبهات فيقعون في البدع، قال الله ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾﴾ [آل عِمرَان: ٧].

رابعاً: الاعتماد على العقل المجرَّد:

فإن من اعتمد على عقله وترك النص من القرآن والسنة أو من أحدهما ضلّ، والله ﷻ يقول: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾﴾ [الحَشر: ٧].

خامساً: التقليد والتعصب:

فإن أكثر أهل البدع يقلِّدون آباءهم ومشايخهم، ويتعصبون لمذاهبهم، قال الله ﷻ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ [البَقَرَة: ١٧٠].

وقال ﷻ: ﴿بَلْ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الزّخرُف: ٢٢].

سادساً: الغلو:

الغلو من أعظم أسباب انتشار البدع، وظهورها، وهو سبب شرك البشر؛ لأن الناس بعد آدم عليه الصلاة والسلام كانوا على التوحيد عشرة قرون، وبعد ذلك تعلَّق الناس بالصالحين، وغلَوا فيهم حتى عبدوهم من دون الله ﷻ؛ فأرسل الله تعالى نوحاً ﷺ يدعو

إلى التوحيد، ثم تتابع الرسل عليهم الصلاة والسلام على ذلك.

والغلوّ: هو مجاوزة الحد في الاعتقادات، والأعمال، والاقوال، وذلك بأن يزاد في حمد الشيء، أو يُزاد في ذمّه على ما يستحق[(١)]، وقد حذَّر الله عن الغلوّ فقال ﷻ لأهل الكتاب: ﴿بَلْ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الزّخرُف: ٢٢].

وحذّر النبي ﷺ من الغلوّ في الدين، فعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «**إياكم والغلوّ في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلوّ في الدين**»[(٢)].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية ١/ ٢٨٩.

(٢) أخرجه النسائي، كتاب المناسك، باب التقاط الحصى ٥/ ٢٦٨، وابن ماجه، كتاب المناسك، =

فتبين أن الغلوّ في الدين من أعظم أسباب الشرك، والبدع، والأهواء[١].

= باب قدر حصى الرمي ٢/١٠٠٨، وأحمد ١/٣٤٧، وصحح إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ١/٢٨٩.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ١/٢٨٩، والاعتصام للشاطبي ١/٣٢٩ ـ ٣٣١.

أقسام البدع

تنقسم البدع إلى أقسام متفاوتة وباعتبارات مختلفة من أهمها:

القسم الأول: البدعة الحقيقية والإضافية:

١ ـ البدعة الحقيقية: هي التي لم يدل عليها دليل شرعي لا من كتاب، ولا سنة، ولا إجماع، ولا استدلال معتبر عند أهل العلم، لا في الجملة، ولا في التفصيل؛ ولذلك سميت بدعة؛ لأنها شيء مخترع في الدين على غير مثال سابق، فهي بعيدة عن الشرع خارجة عنه من كل وجه[(١)].

(١) انظر الاعتصام للشاطبي ١/٣٦٧، والإبداع في =

ومن أمثلتها:

التقرب إلى الله ﷻ بالرهبانية: أي اعتزال الخلق في الجبال ونبذ الدنيا ولذاتها تعبداً لله ﷻ، وترك الزواج مع وجود الداعي إليه.

٢ ـ البدعة الإضافية: وهي التي لها شائبتان:

إحداهما: لها من الأدلة متعلق، فلا تكون من تلك الجهة بدعة.

والأخرى: ليس لها متعلق إلا مثل ما للبدعة الحقيقية: أي أنها بالنسبة لإحدى الجهتين سنة لاستنادها إلى دليل، وبالنسبة إلى الجهة الأخرى بدعة لأنها مستندة إلى شبهة لا إلى دليل.

= مضار الابتداع للشيخ علي محفوظ ص٣٩.

والفرق بينهما من جهة المعنى:

أن الدليل عليها من جهة الأصل قائم، ومن جهة الكيفيات، أو الأحوال، أو التفاصيل لم يقم عليها، مع أنها محتاجة إليه؛ لأن الغالب وقوعها في التعبديات لا في العادات المحضة[١].

ويمكن القول بأن البدعة الإضافية:

هي ما كان لها أصل شرعي ولكن تعلق بها ما ليس عليه دليل شرعي من تحديد كيفية أو عدد أو تقييد لم يرد عليه دليل صحيح.

وأمثلتها كثيرة، منها:

صلاة الرغائب وهي اثنتا عشرة ركعة في ليلة الجمعة الأولى من رجب بكيفية مخصوصة،

(١) انظر: الإبداع في مضار الابتداع ص٤١.

وتخصيص يوم النصف من شعبان بصيام، وليلته بقيام، وهذه بدع منكرة، وهي **بدعة إضافية**؛ لأن عبادات الصلاة والصيام الأصل فيها المشروعية، لكن يأتي الابتداع في تخصيص الزمان، أو المكان، أو الكيفية؛ فإن ذلك لم يأت في كتاب ولا سنة، فهي مشروعة باعتبار ذاتها، بدعة باعتبار ما عرض لها.

القسم الثاني: البدعة القولية الاعتقادية، والبدعة العملية:

١ ـ البدعة القولية الاعتقادية: كمقالات الجهمية، والمعتزلة، والرافضة، وسائر الفرق الضالة، واعتقاداتهم، ويدخل في ذلك الفرق التي ظهرت كالقاديانية، والبهائية، وجميع فرق الباطنية المتقدمة: كالإسماعيلية، والنصيرية، والدروز، والرافضة وغيرهم.

٢ ـ البدعة العملية، وهي أنواع:

النوع الأول: بدعة في أصل العبادة، كأن يحدث عبادة ليس لها أصل في الشرع، كأن يحدث صلاة غير مشروعة، أو صياماً غير مشروع، أو أعياداً غير مشروعة، كأعياد الموالد وغيرها.

النوع الثاني: ما يكون من الزيادة على العبادة المشروعة، كما لو زاد ركعة خامسة في صلاة الظهر أو العصر مثلاً.

النوع الثالث: ما يكون في صفة أداء العبادة المشروعة، بأن يؤديها على صفة غير مشروعة، وكذلك أداء الأذكار المشروعة بأصوات جماعية مطربة، وكالتعبد بالتشديد على النفس في العبادات إلى حد يخرج عن سنة رسول الله ﷺ.

النوع الرابع: ما يكون بتخصيص وقت

للعبادة المشروعة لم يخصصه الشرع: كتخصيص يوم النصف من شعبان بصيام، وليلته بقيام؛ فإن أصل الصيام والقيام مشروع، ولكن تخصيصه بوقت من الأوقات يحتاج إلى دليل[١].

(١) انظر نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسُّنَّة ص٤١.

حكم البدعة في الدين

لاشك أن كل بدعة في الدين ضلالة، ومحرمة، لقول النبي ﷺ: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»[(١)]، وقوله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، وفي رواية لمسلم: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»[(٢)].

فدل الحديثان على أن كل محدث في الدين

(١) أبو داود ٤/ ٢٠١، برقم (٤٦٠٧)، والترمذي ٥/ ٤٤، برقم (٢٦٧٦).

(٢) أخرجه البخاري ٣/ ٢٢٢، برقم (٢٦٩٧)، ومسلم ٣/ ١٣٤٣، برقم (١٧١٨).

فهو بدعة، وكل بدعة ضلالة مردودة، فالبدع في العبادات محرمة، ولكن التحريم يتفاوت بحسب نوعية البدعة:

فمنها: ما هو كفر: كالطواف بالقبور تقرباً إلى أصحابها، وتقديم الذبائح والنذور لها، ودعاء أصحابها، والاستغاثة بهم، وكأقوال غلاة الجهمية، والمعتزلة، والرافضة.

ومنها: ما هو من وسائل الشرك: كالبناء على القبور، والصلاة والدعاء عندها.

ومنها: ما هو من المعاصي: كبدعة التبتل «ترك الزواج»، والصيام قائماً في الشمس، والخصاء بقصد قطع الشهوة، وغير ذلك[١].

(١) انظر: كتاب التوحيد للعلامة الدكتور صالح بن فوزان الفوزان ص٨٢.

خطر البدع

١ ـ أن عمل المبتدع مردود عليه لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**».

٢ ـ أن المبتدع تحجب عنه التوبة ما دام مصراً على بدعته: لما رواه أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله حجز أو قال حجب التوبة عن كل صاحب بدعة**».

٣ ـ أنَّها مُعارِضة للسنَن؛ فهي تقود أصحابها إلى الاعتقادات الباطلة والأعمالِ الفاسدة والخروج عن الشريعة.

٤ ـ أنَّها تتضمَّن أنَّ أصحابها جاؤوا بأفضل مما جاء به النَّبي ﷺ.

٥ ـ انها تؤدي إلى تفريق الأمة، وتمزيق وحدة المسلمين، لأنها مبنية على الأهواء التي لا أساس لها من الصحة.

٦ ـ أنها تحبط عمل صاحبها، وعدم قبوله، وذلك تصديقاً لقوله ﷺ: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**» [متّفق عليه].

٧ ـ أنَّها تتضمَّن الادعاء بأنَّ الدين فيه نَقص، فيحتاج إلى زيادة وابتداع! والله تعالى يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المَائدة: ٣].

قال الشيخ محمد بن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ:

«إن أصحاب البدع الذين يبتدعون في شريعة الرسول ﷺ ما ليس منها أنهم لم يحققوا

شهادة: أن محمداً رسول الله! حتى وأن قالوا إننا نحبه ونعظمه، فإنهم لو أحبوه تمام المحبة وعظموه تمام التعظيم ما تقدموا بين يديه، ولا أدخلوا في شريعته ما ليس منها. فالبدعة مضمونها حقيقة القدح في رسول الله ﷺ كأنما يقول هذا المبتدع: أن الرسول ﷺ لم يكمل الدين ولا الشريعة، لأن هناك ديناً وشريعة ما جاء بها! ثم في البدعة محذور آخر، وهو عظيم جداً، وهو أنه يتضمن تكذيب قول الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾؛ لأن الله تعالى إذا كان أكمل الدين، فمعناه انه لا دين بعدما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام، وهؤلاء المبتدعون شرعوا في دين الله ما ليس منه، من تسبيحات وتهليلات وحركات وغير ذلك، فهم في الحقيقة مكذبون لمضمون قوله تعالى:

﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ وكذلك قادحون برسول الله ﷺ متهمون إياه بأنه لم يكمل الشريعة للبشر، وحاشاه من ذلك»[١].

(١) شرح رياض الصالحين للشيخ محمد بن عثيمين ١/ ٣٥٢.

البدع المحدثة

والبدع المحدثة كثيرة لا تحصى ومن أبرزها:

١ ـ بدع القبور:

وهي متعددة ومنها ما هو شرك أكبر ومنها ما هو دون ذلك ولكنه وسيلة من وسائل الشرك الأكبر:

أ ـ الاستغاثة بالأموات ودعاؤهم وطلب الحوائج التي لا يقدر عليها الا الله منهم وهذا هو الشرك الأكبر لأنه من جنس عبادة الأصنام، وقد قال الله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ

كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [الإسرَاء: ٥٦ ـ ٥٧]، فكل من دعا نبيا، أو وليا، أو صالحا، وجعل فيه نوعا من الإلهية، فقد تناولته هذه الآية.

ب ـ أن يسأل الله تعالى بالميت، وهو من البدع المحدثة في الإسلام، وهذا ليس كالذي قبله فإنه لا يصل إلى الشرك الأكبر، والعامة الذين يتوسلون في أدعيتهم بالأنبياء والصالحين كقول أحدهم: أتوسل إليك بنبيك، أو بأنبيائك، أو بملائكتك، أو بالصالحين من عبادك، أو بحق الشيخ فلان، أو بحرمته، أو أتوسل إليك باللوح والقلم، وغير ذلك مما يقولونه في أدعيتهم، يعلمون أنهم لا يستغيثون بهذه الأمور ولا يسألونها وينادونها فإن المستغيث بالشيء طالب منه سائل له، والمتوسل به لا يدعو ولا يطلب منه، ولا يسأل

وإنما يطلب به، وكل أحد يفرق بين المدعو به وبين المدعو والمستغاث، وهذه الأمور من البدع المحدثة المنكرة.

والذي جاءت به السنة هو التوسل والتوجه بأسماء الله تعالى، وصفاته، وبالأعمال الصالحة، كما ثبت في الصحيحين في قصة الثلاثة (أصحاب الغار)، وبدعاء المسلم الحي الحاضر لأخيه المسلم.

ت ـ أن يظن أن الدعاء عند القبور مستجاب، أو أنه أفضل من الدعاء في المسجد، فيقصد القبر لذلك، فإن هذا من المنكرات إجماعاً، ولم نعلم في ذلك نزاعاً بين أئمة الدين، وهذا أمر لم يشرعه الله، ولا رسوله، ولا فعله أحد من الصحابة، ولا التابعين ولا أئمة المسلمين، وأصحاب

رسول الله ﷺ قد أجدبوا مرات، ودهمتهم نوائب، ولم يجيئوا عند قبر النبي ﷺ، بل خرج عمر بالعباس فاستسقى بدعائه، وقد كان السلف ينهون عن الدعاء عند القبور، فقد رأى علي بن الحسين رضي الله عنهما رجلًا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو فيها، فقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ، قال: «**لا تجعلوا قبري عيداً، ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي، وسلموا حيثما كنتم، فسيبلغني سلامكم وصلاتكم**»[(١)].

(١) رواه إسماعيل القاضي في كتاب فضل الصلاة على النبي ﷺ ص٣٤، وصححه الألباني في المرجع نفسه، وله طرق وروايات ذكرها في كتابه تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ص١٤٠.

ووجه الدلالة: أن قبر النبي ﷺ أفضل قبر على وجه الأرض وقد نهى عن اتخاذه عيداً فغيره أولى بالنهي كائنا ما كان[١].

ث ـ البناء على القبور: واتخاذها مساجد، وبناء المساجد عليها، ودفن الأموات فيها، والصلاة إلى القبور، وزيارتها لأجل التبرك بها، والتوسل بأصحابها، أو غيرهم من الموتى، والتبرك بالصلاة عند قبورهم، أو الدعاء عندها، واتخاذ السرج عليها، كل ذلك من البدع المنكرة القبيحة[٢].

---

(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية لعبد الرحمن بن قاسم ٦/ ١٦٥ ـ ١٧٤، وينظر نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسُّنَّة للدكتور سعيد القحطاني ص٥١.

(٢) انظر: كتاب التوحيد، للعلامة الدكتور صالح الفوزان ص٩٤.

٢ ـ بدعة الاحتفال بالمولد النبوي:

الاحتفال بالمولد من البدع المحدثة في الدين التي ما أنزل الله بها من سلطان؛ لأن النبي ﷺ لم يشرعه لا بقوله، ولا فعله، ولا تقريره، وهو قدوتنا وإمامنا، قال الله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾﴾ [الحشر: ٧]، وقال سبحانه: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقال النبي ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»[(١)].

والخلفاء الراشدون ومن معهم من أصحاب النبي ﷺ لم يحتفلوا بالمولد، ولم يدعوا إلى

(١) أخرجه البخاري برقم (٢٦٩٧)، ومسلم برقم (١٧١٨).

الاحتفال به، وهم خير الأمة بعد نبيها، وقد قال ﷺ في حق الخلفاء الراشدين: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**»[(١)].

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة: «إقامة مولد النبي ﷺ من الأمور المبتدعة، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، وفي رواية: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»، وهذا لم يفعله الرسول، ولم يأمر به، ولم ير أحداً فعله وسكت عنه، ولا فعله خلفاؤه من بعده، وهكذا

(١) أخرجه أبو داود برقم (٤٦٠٧)، والترمذي برقم (٢٦٧٦).

سلف الأمة في القرون الثلاثة المفضلة لم يفعلوه»[١].

٣ ـ الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج:

لم يثبت وقت الإسراء والمعراج بتاريخ معين ولو ثبت لم يجز إحداث عبادة أو ذكر بهذه المناسبة لعدم ورود الدليل على تخصيص هذه الليلة بعبادة أو ذكر.

قال الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز: «وهذه الليلة التي حصل فيها الإسراء والمعراج لم يأت في الأحاديث الصحيحة تعيينها وكل ما ورد في تعيينها فهو غير ثابت عن النبي ﷺ عند أهل العلم بالحديث ولله الحكمة البالغة في إنساء الناس لها ولو ثبت تعيينها لم يجز

(١) فتاوى اللجنة الدائمة فتوى رقم (٢٧٤٧).

للمسلمين أن يخصوها بشيء من العبادات فلم يجز لهم أن يحتفلوا بها؛ لأن النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم لم يحتفلوا بها ولم يخصوها بشيء ولو كان الاحتفال بها أمرا مشروعا لبينه الرسول ﷺ للأمة إما بالقول أو الفعل ولو وقع شيء من ذلك لعرف واشتهر ولنقله الصحابة رضي الله عنهم إلينا فقد نقلوا عن نبيهم ﷺ كل شيء تحتاجه الأمة ولم يفرطوا في شيء من الدين بل هم السابقون إلى كل خير فلو كان الاحتفال بهذه الليلة مشروعا لكانوا أسبق الناس إليه والنبي ﷺ هو أنصح الناس للناس وقد بلغ الرسالة غاية البلاغ وأدى الأمانة فلو كان تعظيم هذه الليلة والاحتفال بها من دين الإسلام لم يغفله النبي ﷺ ولم يكتمه فلما لم يقع شيء من ذلك علم أن الاحتفال بها وتعظيمها ليس من

الإسلام في شيء وقد أكمل الله لهذا الأمة دينها وأتم عليها النعمة وأنكر على من شرع في الدين ما لم يأذن به الله قال ﷻ في كتابه المبين من سورة المائدة: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وقال ﷻ في سورة الشورى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ ۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ [الشورى: ٢١]. وثبت عن رسول الله ﷺ في الأحاديث الصحيحة التحذير من البدع والتصريح بأنها ضلالة تنبيهاً للأمة على عظم خطرها وتنفيرا لهم من اقترافها ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه**

فهو رد» وفي رواية لمسلم: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**».

وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول في خطبته يوم الجمعة: «**أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة**»[١].

٤ ـ الاحتفال بعيد الميلاد:

حفلات الميلاد من البدع التي بيّنها أهل العلم، وهي داخلة في قوله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**» متفق على صحته من حديث عائشة رضي الله عنها.

وقال ـ أيضاً ـ عليه الصلاة والسلام: «**من**

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية ٣/ ٤٥.

عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» خرجه الإمام مسلم في صحيحه، وقال عليه الصلاة والسلام في خطبة الجمعة: «**أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة**» خرجه مسلم في صحيحه، زاد النسائي بإسناد صحيح: «**وكل ضلالة في النار**» فالواجب على المسلمين ذكوراً كانوا أو إناثاً الحذر من البدع كلها.

والإسلام بحمد الله فيه الكفاية وهو كامل، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المَائدة: ٣].

فقد أكمل الله لنا الدين بما شرع من الأوامر والعبادات وما نهى عنه من النواهي فليس

الناس في حاجة إلى بدعة يبتدعها أحد لا احتفال الميلاد ولا غيره.

فالاحتفالات بميلاد النبي ﷺ أو بميلاد الصديق أو عمر أو عثمان أو علي أو الحسن أو الحسين أو فاطمة أو البدوي أو الشيخ: عبد القادر الجيلاني، أو فلان أو فلان كل ذلك لا أصل له، كله منكر كله منهي عنه، وكله داخل في قوله عليه الصلاة والسلام: «**وكل بدعة ضلالة**».

فلا يجوز للمسلمين تعاطي هذه البدع ولو فعلها من فعلها من الناس، فليس فعل الناس تشريعاً للمسلمين، وليس فعل الناس قدوة إلا إذا وافق الشرع، فأفعال الناس وعوائدهم كلها تعرض على الميزان الشرعي كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، فما وافقهما قبل

وما خالفهما ترك، كما قال سبحانه: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النِّسَاء: ٥٩].

وفق الله الجميع وهدى الجميع صراطه المستقيم[(١)].

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة: «عيد الميلاد، أو الصيام لأجل عيد الميلاد: كل ذلك بدعة، لا أصل له، وإنما على المسلم أن يتقرب إلى الله بما افترضه عليه، وبنوافل العبادات، وأن يكون في جميع أحيانه شاكراً له، وحامداً له، على مرور الأيام والأعوام عليه وهو معافى في بدنه، آمناً على نفسه، وماله، وولده»[(٢)].

(١) مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز ١٨/٥٦.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة، فتوى رقم (٢٠٨٣٤).

٣ ـ الجهر بالنية:

كأن يقول المسلم: نويت أن أصلي لله كذا وكذا، أو نويت أن أصوم هذا اليوم فرضاً، أو نفلاً لله تعالى، أو يقول نويت أن أتوضأ، أو نويت أن أغتسل، أو نحو ذلك، وهذا التلفظ بالنية بدعة؛ لأن ذلك ليس من هدي النبي ﷺ؛ ولأن الله ﷻ يقول: ﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٦﴾﴾ [الحُجرَات: ١٦]، والنية محلها القلب، فهي عمل قلبي لا عمل لساني، قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: «النية هي: قصد القلب ولا يجب التلفظ بما في القلب في شيء من العبادات».

٤ ـ الذكر الجماعي بعد الصلوات:

المشروع أن يقول كل واحد الذكر الوارد منفردا، كما كان النبي ﷺ يذكر الله ﷻ أدبار

الصلوات، وكما عمله الصحابة رضي الله عنهم؛ لأنهم المطبقون لسنته عليه الصلاة والسلام، فلا شك أن الذكر الجماعي بدعة مخالفة لهدي النبي ﷺ.

٥ ـ طلب قراءة الفاتحة على أرواح الأموات، أو تقرأ على الأموات، أو قراءتها بعد الدعاء للأموات، أو عند خطبة النكاح:

كل ذلك من البدع المنكرة التي لم ترد عن رسول الله ﷺ، ولم يفعلها الصحابة رضي الله عنهم، وهم أعلم الناس بأحوال النبي ﷺ، فعلم بذلك أن هذا الفعل بدعة محدثة منكرة.

٦ ـ إقامة المآتم على الأموات، وصناعة الأطعمة، واستئجار المقرئين لقراءة القرآن:

يزعمون أن ذلك من باب العزاء، وأنه ينفع

الميت، وكل ذلك من البدع، والأغلال التي ما أنزل الله بها من سلطان[١].

(١) انظر: كتاب التوحيد، للعلامة الدكتور صالح الفوزان ص٩٤، ونور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسُّنَّة ص٨١.

معنى قول عمر رضي الله عنه
(نعمت البدعة هذه)

إن قول عمر رضي الله عنه: (نعمت البدعةُ هذه) ينصرف إلى البدعةِ اللغويةِ لا الشرعية. وذلك لأمور:

١ ـ أن صلاة التراويح جماعة سُنَّةٌ ثابتةٌ عن رسول الله ﷺ، فلا يمكن أن يُسمِّي عمرُ هذه السُنَّة بدعةٌ، إلَّا مِن باب اللغة.

٢ ـ أن صرف قول عمرَ إلى البدعة اللغوية هو الأولى؛ لأنه لا يُعقل أن يرضى عمرُ بالبدعة في دين الله، وقد سمع قول النبي ﷺ: «**كلُّ بدعةٍ ضلالةٍ**» مع ما عُرف عنه رضي الله عنه من

حرصٍ على اتِّباعِ السُنَّةِ ومحاربةِ البدعة.

٣ ـ أنه يردُ في استعمال الصحابة بعض المصطلحات الشرعيةِ بمعانيها الأصلية في لغة العرب، كقول أُبي بن كعب للنبي ﷺ: أجعلُ لك صلاتي كلَّها. قال: «**إِذاً تُكْفَى هَمَّكَ، وَيُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ**»، فمراده بقوله: صلاتي، أي: (دعائي).

وكقول عائشة رضي الله عنها: (كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَجَاءَ بَعِيرٌ، فَسَجَدَ لَهُ) والمرادُ انه طأطأ رأسه وانحنى، ومن هذا الباب قول عمر رضي الله عنه: (نعمت البدعةُ هذه) فإنَّه أراد بها البدعة بالمعنى اللغوي، أي: الأمرُ الجديد.

قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله: (ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع فإنما

ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية، فمِن ذلك قولُ عمر: (نعمت البدعةُ هذه).

وقال شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (أكثرُ ما في هذا تسميةُ عمر تلك بدعةً مع حُسنها، وهذه تسميةٌ لغويةٌ لا تسمية شرعية، وذلك أن البدعة في اللغة تعُمُّ كلَّ ما فُعل ابتداءً من غير مثالٍ سابق).

وقال ابنُ كثير رحمه الله: (والبدعةُ على قسمين: تارةً تكونُ بدعةً شرعيةً كقول: «**فإن كلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٍ**»، وتارةً تكونُ بدعةً لغويةً كقول عمر عن جَمْعِهِ إياهم على صلاة التراويح (نعمت البدعةُ هذه).

وقال مالك بن أنس رحمه الله: (مَن ابتدع في الإسلام بدعةً يراها حسنةً، فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة؛ لأن الله تعالى يقول:

﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المَائدة: ٣].

٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان يقولُ في خطبته: «**أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»، وهذا نصٌ صريحٌ عامٌّ بأن كلَّ البدع من الضلالات.

٣ ـ عن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: وَعَظَنَا رسولُ الله ﷺ موعظة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، . . . ثم قال: «**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**».

قال ابن رجب رحمه الله: (قوله: «**كل بدعةٍ ضلالةٌ**»، من جوامع الكلم، لا يخرج عنه شيء، وهو أصلٌ عظيمٌ من أصول الدين).

وقال ابنُ حجر رحمه الله: (فقولُه ﷺ: «**كل بدعةٍ ضلالةٌ**» قاعدةٌ شرعيةٌ كلِّيةٌ بمنطوقها ومفهومها، أما منطوقها: فكان يُقال: حكم كذا بدعةٌ، وكل بدعةٍ ضلالة، فلا تكون من الشرع؛ لأن الشرع كلَّه هُدَى...).

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: (إنَّ قولَهُ ﷺ: «**كل بدعةٍ**» كُلِّية عامَّةٌ شاملةٌ، وكل ما أُدُّعيَ أنه بدعةٌ حسنة فالجواب عنه بهذا، وعلى هذا، فلا مدخل لأهل البدعة في أن يجعلوا مِن بدعهم بدعة حسنة، وفي يدنا هذا السيف الصارم من رسول الله ﷺ: «**كل بدعةٍ ضلالة**».

٤ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**».

قال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: (هذا الحديث من قواعد الدين، ومِن أصرحه وأدلِّه على إبطال ما ذهب إليه الفقهاءُ من تقسيم البدع إلى أقسام).

٥ ـ قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا، فَقَدْ كُفِيتُمْ، وكل بدعةٍ ضلالةٌ).

٦ ـ قال عبد الله بنُ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (كلُ بدعةٍ ضلالةٍ، وإن رآها الناسُ حسنةً).

٧ ـ قال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَن ابتدع في الإسلام بدعةً يراها حسنة، فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة).

٨ ـ قال الإمام أحمدُ بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: (أصولُ السُّنة عندنا: التمسُّكُ بما كان عليه أصحابُ رسول الله ﷺ، والاقتداءُ بهم، وتركُ البدع، وكل بدعةٍ فهي ضلالةٌ).

هذا ما تيسر جمعه والله المسؤول أن يوفقنا

للعلم النافع والعمل الصالح انه جواد كريم..

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
تقديم فضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان	٥
المقدمة	٧
الفصل الأول: وجوب اتباع سنة المصطفى ﷺ	١١
أولاً: القرآن الكريم	١٢
ثانياً: السنة النبوية	١٧
ثالثاً: أقوال الصحابة ومن بعدهم من علماء الأمة	٢١
الفصل الثاني: معنى البدعة وخطرها	٣١
البدعة في اللغة	٣١
البدعة في الاصطلاح الشرعي	٣٢
ذم البدعة في الدين	٣٣

الموضوع	الصفحة
البدع مذمومة من وجوه	٣٥
أسباب البدعة	٣٦
الجهل	٣٦
اتباع الهوى	٣٧
التعلق بالمشتبهات	٣٨
الاعتماد على العقل المجردّ	٣٨
التقليد والتعصب	٣٩
الغلو	٣٩
أقسام البدع	٤٢
القسم الأول: البدعة الحقيقية والإضافية	٤٢
القسم الثاني: البدعة القولية الاعتقادية، والبدعة العملية	٤٥
حكم البدعة في الدين	٤٨
خطر البدع	٥٠
البدع المحدثة	٥٤
بدع القبور	٥٤

الموضوع	الصفحة

بدعة الاحتفال بالمولد النبوي ٥٩
الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج ٦١
الاحتفال بعيد الميلاد ٦٤
الجهر بالنيّة ٦٨
الذكر الجماعي بعد الصلوات ٦٨
طلب قراءة الفاتحة على أرواح الأموات، أو تقرأ على الأموات، أو قراءتها بعد الدعاء للأموات، أو عند خطبة النكاح ٦٩
إقامة المآتم على الأموات، وصناعة الأطعمة، واستئجار المقرئين لقراءة القرآن ٦٩
معنى قول عمر رضي الله عنه: (نعمت البدعة هذه) ٧١
فهرس الموضوعات ٧٨